

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ القاهرة؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض مساحة ٢٤٢٠٠ م٢، كائنة بجوار جراج هيئة النظافة بطريق الأوتستراد - أسفل جبل المقطم بمحافظة القاهرة، لصالح مديرية أمن القاهرة، بالمجان، لإقامة ساحة لجز السيارات التي يتم ضبطها بالأقسام، وذلك وفقاً للحدود والأبعاد الواردة بالخريطة المساحية المرفقة.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٤ ربيع الأول سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٥ يناير سنة ٢٠١٥ م).

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب

